الراشدين ومن تبعهم باحسان رضي الله عنهم اجمعين
ومدار الاحاديث على ثلث مهمات احدها
بيان شروط وجوب طاعة ولاة الامر وسببه والتحذير من
المخالفة اذا وجد الشرط ثانيها بيان ما لا يصلح مانعا من
الاحق بالطاعة عند التزاحم بالشهادة لو صدور معصية (طاعة)
لبعض الامراء وبيان رشد الامير وطائفة من لوازمه ففي
الحديث الاول ان سبب الوجوب صفة الاسلام كما هو
جلي من قول النبي صلى الله عليه وسلم على المرء المسلم السمع
والطاعة وان من شرط الوجوب ان يؤمر بما هو طاعة لقوله
صلى الله عليه وسلم فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة
وفي الثاني شرط ثان وهو ان يؤمر المرء بما لا يستطيع لا
يكلف الله نفسا الا وسعها وفي الثالث التحذير البليغ من
المخالفة مع الشرطين والميتة الجاهلية خلاف الاسلامية
وفي

وفي الرابع بيان ان اهل الامر ان يطاع وهو دوام الشوكة
كاملا لان او ما وصاحي عبد حبشي كان راسه زبيبة وليس
ذلك مانع وفي الخامس بيان وجوب الطاعة في
العسر واليسر والمنشط والمكره والاثرة وليس في منها
مانع وفي السادس ان من بويع اولا فهو الاحق بالطاعة
حتى ان الاخر ليضرب عنقه وان اصر وصال وفي السابع
قول النبي صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا فانما عليهم
ما حملوا وعليكم ما حملتم صار فائدة عن سائله مفصل
الطاعة لمن يطلب حقه ويمنع حق الناس وفي الثامن
قوله صلى الله عليه وسلم تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون
الله الذي لكم صار فائدة مفصل الطاعة لذي اثرة وامور
تنكر وفي التاسع بيان رشد الامام ولكن شانها ولا
ابلغ في التعبير عن ذلك من قول النبي صلى الله عليه وسلم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)